

فتاوى الألباني 542 ماذا يفعل العامي عند تعارض الأدلة ؟

محمد ناصر الدين الألباني

النمي اذا كان يفعل العامي اذا صح عنده الحديث مع وجود شبهة التعارض مع حديث اخر صحيح الذين يعتقدوا في هذه المسألة ان العامية كما يقول عامة الفقهاء لا مذهب له وانما مذهبه مذهب فيه. وما جاء في السؤال من القول اذا صح الحديث عند العالمين ومن المذاهب والظهور بان المقصود صفا عنده ليس بعلمه الخاص به وانما ببعض من وبمعرفةهم بعلم الحديث كذلك نقول فقه هذا الحديث لا يتمكن العامي من ان يفهمه. وان يتولاه الا بدلالة عالم فقيه الشأن في فض الحديث الشأن في متن الحديث نقول ان هذا العامي ثبت لديه اي ثبت لديه بدلالة عالم متخصص في علم الحديث فبقي عليه ان يفهم وان يصطلع ويقف على فقه الحديث فهو لا يستطيع ولا يجوز ان نفتح باب الفهم للحديث كانه لا يشدد لا نستطيع من لا يجوز ان نفتح باب التفكير في الحديث للامة التي الذين هم لا يعلمون بان وظيفة هؤلاء كما فصلنا القول في جلسة ماضية حينما قلنا ان قول الله تبارك وتعالى اسأل اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون يجعل المجتمع الاسلامي قسم عالم وقسم غير عالم. واوجب على كل من القسمين شيئا. اوجب على القسم الثاني غير العالم ان يسأل القسم الاول وهو العالم. فاسألوا عن الذكر ان كنتم لا تعلمون. فالعامي المذكور في السؤال كما علم صحة الحديث بواسطة العالم بقي عليه ان يعلم فقه الحديث بواسطة الفقيه وقد شرحنا في لجنة في غير هذا المكان من هو الفقيه؟ وهو العالم بالكتاب والسنة. حينئذ اذا كان هذا العامي كما عرف صحة الحديث عرف فقه الحديث لكنه كما جاء بالسؤال دخله شبهة من حديث اخر هذه الشبهة لا قيمة لها اذا ما كانت اطمئنانه على صحة الحديث وفق الحديث انما هو نابع من سؤاله لاهل العلم فالشبهة قد تعترض سبيل العالم فضلا عن العامي اليس لها قيمة الا اذا قويت الشبهة وتردد الامر بين فقه هذا الحديث او فقد ذاك الحديث فحين اذ يقال له تابع السؤال حتى يطمئن البال فان لم تجد مثل هذا الاطمئنان هناك يأتي قول الرسول عليه السلام استفت قلبك ومن اخلاق المخزون هذا اليوم يعني جزاك الله خيرا وايك. خزائن الرحمن تأخذ بيدك الى الجنة